الأمم المتحدة A/C.2/71/SR.29

الجمعية العامة
الدورة الحادية والسبعون

Distr.: General
20 January 2017
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة التاسعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد دجاني ..... (إندونيسيا)

المحتويات

البند ١٨ من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية (*تابع*)

البند ٢٠ من جدول الاعمال: تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وللإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (*تابع*)

البند ٢٤ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (*تابع*)
(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (*تابع*)

البند ١٧ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (*تابع*)
(ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية (*تابع*)

البند ٢٣ من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (*تابع*)
(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) (*تابع*)

البند ٢٥ من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (*تابع*)

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج

البند ١٢١ من جدول الأعمال: تنشيط أعمال الجمعية العامة

اختتام أعمال اللجنة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

16-22092 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٣٠.

البند ١٨ من جدول الأعمال: متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية (*تابع*) (A/C.2/71/L.32 و A/C.2/71/L.62)

مشروعا قرارين بعنوان ”متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية“ (A/C.2/71/L.32 و A/C.2/71/L.62)

١ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.62، المقدم من السيد أندامبي، نائب رئيس اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.32. وأوضح أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية.

٢ - **السيد تورينغتون** (غيانا)، الميسر: قال إنه من أجل الحفاظ على توافق الآراء الذي تحقق بصعوبة بشأن مشروع القرار، ينبغي العودة في جميع جوانب الوثيقة المعروضة لاعتمادها إلى المشروع المطروح في إطار إجراء عدم الاعتراض. وأوضح أنه قد أدخلت عدة تعديلات بحسن النية، وإن لم يكن مأذونا بها، وهو ما ينبغي تصحيحه. ففي السطر الثالث من الفقرة ٤، ينبغي الاستعاضة عن عبارة ”المثابرة على“ بعبارة ”مواصلة“ بما يتفق مع الصياغة المستخدمة في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية. وفي السطر الاول من الفقرة ٧، ينبغي الاستعاضة عن عبارة ”أن ترد“ بكلمة ”إدراج“. وفي السطر السادس من الفقرة ٨، ينبغي إدراج عبارة ”في جملة أمور“ بعد عبارة ”بما في ذلك“. وفي السطرين الثاني والثالث من الفقرة ١٢، ينبغي أن يعود مشروع القرار حرفيا إلى النص المتفق عليه وأن تكون صيغته ”عدم تقديم أي تقرير“.

٣ - *اعتمد مشروع القرار A/C.2/71/L.62 بصيغته المصوبة شفويا.*

٤ - **السيد بلاساي** (تايلند): تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن تمويل التنمية يتسم بأهمية حاسمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأشار إلى أن تعبئة الموارد لمواجهة التحدي المستمر المتمثل في الفقر والتخلف، داخل البلدان وفيما بينها على حد سواء، هو أمر أساسي لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٥ - وأضاف أن المجموعة تشعر بخيبة أمل وبقلق بالغ إزاء مستقبل هذا البند من جدول الأعمال، وإزاء الروح التي تعمل بها اللجنة الثانية. ففي بداية المفاوضات بشأن مشروع القرار، رفض الشركاء الإنمائيون المشاركة في مقترح المشروع الأصلي المقدم من مجموعة الـ ٧٧ والصين، وانسحب بعض الشركاء الإنمائيين من المناقشات أثناء المشاورات غير الرسمية. وأشار إلى أنه لا يمكن لهذا السلوك السلبي أن يرسي سابقة لعمل اللجنة مستقبلا. بل ينبغي تقدير واحترام جهود مجموعة الـ ٧٧ والصين وعملها الدؤوب أثناء المشاورات الطويلة بشأن إعداد مشروع النص.

٦ - ومضى يقول إنه تم التوصل إلى حل وسط في مجالات رئيسية متنوعة؛ إلا أنه لا يزال هناك عدد من المسائل المبدئية التي تؤيدها المجموعة تأييدا تاما لم يتم استيعابها بشكل كاف في الصيغة الحالية لمشروع القرار، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المساعدة الإنمائية الرسمية التي تظل شكلا أساسيا من أشكال تمويل التنمية في البلدان النامية. وأكد أنه ينبغي الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية؛ وحث البلدان التي لم تف بالأهداف المحددة على بذل جهود إضافية لعكس مسار انخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا، التي لا يزال كثير منها يعتمد على التمويل الميسر لتلبية احتياجات التنمية المستدامة. وقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تشعر بخيبة أمل لأن مشروع القرار المعتمد لا يعكس مصالح المجموعة الطويلة الأجل ومواقفها فيما يتعلق بتمويل التنمية.

٧ - واستطرد قائلا إن تقرير الأمين العام عن تنفيذ مشروع القرار يتيح للدول الأعضاء أداة سياسية هامة للحصول على معلومات عن متابعة وتنفيذ نتائج مؤتمرات تمويل التنمية. وأضاف أن المجموعة ترى أن إنشاء فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية لا ينفي استمرار أهمية تقرير الأمين العام بالنسبة لهذا الموضوع، لأن تقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لن يأخذ في الاعتبار على وجه التحديد المسائل التي أثيرت قبل خطة عمل أديس أبابا وإن ظلت وثيقة الصلة بالمناقشات المتعلقة بتمويل التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، سيركز تقرير فرقة العمل في المقام الأول على التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل أديس أبابا ووسائل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وأشار إلى أن الأمين العام يصدر تقريره عن هذا الموضوع سنويا منذ اعتماد توافق آراء مونتيري في المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية. وأعرب عن اعتقاده أنه يجب الحفاظ على هذا التقليد حتى يتسنى للجنة الثانية مواصلة مداولاتها بشأن نتائج متابعة تمويل التنمية. وسيتيح تقرير الأمين العام أيضاً فرصة لتقييم واستعراض وسائل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

٨ - وأوضح أن المجموعة لا ترى تعارضا بين تقرير الأمين العام وتقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات. فتقرير الأمين العام يوفر التوجيه السياسي ويكمل تقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات دون أن يؤدي إلى أي ازدواجية. وبما أن عملية تمويل التنمية هي عملية مستمرة، فإن جميع التقارير تشكل مساهمات أساسية فيها. ولذلك، فقد وافقت المجموعة على مضض على التخلي عن مطالبة الأمين العام بإعداد تقرير عن تنفيذ القرار نظرا للصعوبة البالغة لطبيعة المفاوضات. بيد أنه أكد أن نتيجة مشروع القرار A/C.2/71/L.62 يجب ألا تشكل سابقة لأي قرارات مقبلة بشأن هذه المسألة أو أية مسائل أخرى تتصل بها.

٩ - **السيدة أدامسون** (المراقبة عن الاتحاد الاوروبي): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكذلك بالنيابة عن أستراليا وإسرائيل وجمهورية كوريا وسويسرا وكندا وليختنشتاين ونيوزيلندا والولايات المتحدة واليابان، وأعربت عن تأييدها للعودة إلى الصيغة الأصلية لمشروع القرار.

١٠ - ومضت تقول إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وكذلك البلدان التي ذكرتها توا، تفسر الفقرة ٧ على أنها تعني أن مشروع القرار المعروض على اللجنة لا يتضمن أي قرارات بشأن منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية. وعلاوة على ذلك، فإن الفقرة ١٢ لا تستبق أي مناقشات بشأن القرار نفسه في عام ٢٠١٧، ولا سيما فيما يتعلق بحالة تقرير الأمين العام. والآن وبعد أن أصبح تقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات متاحا بشكل سنوي، لن تكون هناك حاجة إلى تقديم تقرير آخر عن تمويل التنمية إلى اللجنة.

١١ - وأعربت عن قلقها البالغ إزاء تدخل الأمانة العامة للأمم المتحدة في العملية التي تضطلع بها الدول الأعضاء، وهو التدخل الذي كاد يفسد توافق الآراء بشأن مشروع القرار بتقديم مشورة لم يطلبها أحد إلى بعض الدول الأعضاء خلال فترة عدم الاعتراض بغرض التأثير على النتيجة. وقالت إن التوصل إلى حل وسط في نهاية المطاف إنما يؤكد ثقة وفدها في الطابع المهني والبناء للمفاوضات الحكومية الدولية بين الدول الأعضاء.

١٢ - **السيد نغوندزي** (جنوب أفريقيا): قال إن الطريقة التي أجريت بها المفاوضات لا تبشر بالخير بالنسبة لتنفيذ خطة عمل أديس أبابا، وبخاصة فيما يتعلق بشركاء التنمية. فلم يتم التوصل إلى مشروع القرار إلا بفضل المرونة الفائقة التي أبدتها مجموعة الـ ٧٧ والصين، وإن اعتراه ضعف شديد في هذه العملية، بما ألحق ضررا كبيرا بتمويل التنمية وبملايين من الناس في جميع أنحاء العالم، فضلا عن زيادة اتساع الفجوة بين الشمال والجنوب. وأكد أنه لا بد أن يعيد المجتمع الدولي توجيه تركيزه بصورة مجدية نحو تحقيق متابعة واستعراض نتائج تمويل التنمية، فضلا عن وسائل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

١٣ - وشدد على الحاجة الملحة إلى توفر إرادة سياسية عالمية للانخراط في مناقشات مفتوحة بشأن جميع مجالات العمل السبعة في خطة عمل أديس أبابا ومعالجة المسائل الهيكلية. وقال إن هذه المسائل لا تمثل الولاية الوحيدة للمنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية: إذ أن خطة عمل أديس أبابا لا تميز بين هيئات الأمم المتحدة التي ينبغي أن تناقش مسائل تمويل التنمية، وأكد أنه يجب أن تشارك اللجنة الثانية على نحو استباقي في توجيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإكمال عمله.

١٤ - وأعرب عن قلقه البالغ من أنه لن يُطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير خلال الدورة الثانية والسبعين. وقال إنه ينبغي عدم تشجيع مثل هذا القرار مستقبلا لأن ذلك لا يبشر بالخير بالنسبة لتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا. ووصف تقرير الأمين العام بأنه لا يزال يمثل أداة سياسية حاسمة توضح أهمية مختلف بنود جدول الأعمال، ولذلك ينبغي الإبقاء عليه. وحث جميع الدول الأعضاء على الشروع في التحضير لمؤتمر المتابعة لعام ٢٠١٩ المشار إليه في الفقرة ١٣٤ من خطة عمل أديس أبابا. وأضاف أن تقرير الأمين العام ومشروع القرار المعروض الآن على اللجنة سيوفران مساعدة حاسمة في الأعمال التحضيرية لعقد مؤتمر ناجح بشأن تمويل التنمية في عام ٢٠١٩. واختتم كلمته بالتأكيد على ضرورة توجيه جميع الجهود الدولية إلى دحر الآفة المتمثلة في ثالوث الفقر والبطالة وانعدام المساواة، مع تقديم إجابات صريحة للبلدان النامية لتفسير عدم إحراز تقدم حتى الآن.

١٥ - **السيد تياري** (بوركينا فاسو): تكلم بالنيابة عن مجموعة الدول الافريقية، فقال إن بند جدول الأعمال المعروض يظل يتسم بأهمية حاسمة لأفريقيا التي لا تزال تتخلف كثيرا عن المناطق الأخرى في مضمار التنمية. وأضاف أنه يجب على المجتمع الدولي أن يركز جهوده على تحقيق التنمية لجميع البلدان، دون أن يتخلف أحد عن مسيرة التنمية. وأشار في هذا الصدد إلى أنه يجب أن يؤذن للجمعية العامة بمواصلة تقديم التوجيه السياسي إلى المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية لمساعدته على الوفاء بولايته على نحو أكثر تنسيقا.

١٦ - ومضى يقول إنه ينبغي إدماج القضاء على الفقر في صميم جميع الجهود الدولية، لتكون له الأولوية قبل المسائل المثيرة للانقسام التي تعرقل التنمية الاقتصادية في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا؛ وإن تمويل التنمية يظل مسألة حاسمة في هذا الصدد. وأشار إلى أن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال تتسم بأهمية بالغة لتمكين أفريقيا، التي تضم أكبر عدد من أقل البلدان نموا، من مواجهة تحديات التنمية. وقال إن المجموعة الأفريقية تتوجه بالشكر إلى البلدان المتقدمة النمو التي أوفت بالتزاماتها في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية، وحث جميع الأطراف الأخرى على أن تحذو حذوها.

١٧ - واستطرد قائلا إنه لا بد من تمكين اللجنة الثانية من طرح رؤيتها بشأن مجالات العمل السبعة لخطة عمل أديس أبابا من خلال متابعة واستعراض النتائج المتعلقة بتمويل التنمية، فضلا عن وسائل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، بصورة مناسبة. وقال إن مجموعة الدول الأفريقية تأمل أن يتم الوفاء بجميع الالتزامات المعلنة في سياق المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية، بما في ذلك خطة عمل أديس أبابا، في الوقت المناسب من أجل مساعدة أفريقيا على تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

١٨ - وأوضح أنه تم اعتماد خطة عام ٢٠٦٣: أفريقيا التي نصبو إليها وخطة التنفيذ العشرية الأولى للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٣ في القارة الأفريقية لتحقيق النمو الاقتصادي؛ غير أنه أضاف أنه سيكون من الصعوبة البالغة تنفيذ هذه الخطة دون موارد مالية. ولذلك، فقد دعت المجموعة الأفريقية الأمم المتحدة إلى تقديم دعم متعدد الأطراف لبناء القدرات والتنمية المؤسسية اللازمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

١٩ - وقال إن المجموعة الأفريقية تشعر بقلق بالغ لأن الأمين العام لن يقدم تقريرا عن هذا البند من بنود جدول الأعمال خلال الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة. وأشار إلى أنها تأمل ألا يصبح ذلك ممارسة معتادة، حيث إن تقارير الأمين العام كانت بمثابة أداة سياسية هامة منذ اعتماد توافق آراء مونتيري. وأضاف أنه لما كان عام ٢٠١٦ هو العام الأول لتنفيذ العديد من الاتفاقات الدولية الهامة، فقد كان عام التجربة والاختبار. واستشرافا للمستقبل، فإن المجموعة تدعو إلى التضامن في الكفاح من أجل القضاء نهائيا على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده في أفريقيا.

٢٠ - **السيد ساندوفال منديوليا** (المكسيك): قال إنه في حين يثني وفده على روح التفاوض المرنة التي أتاحت تحقيق توازن دقيق، فإن من الأهمية مع ذلك تجاوز الرؤى القصيرة الأجل والمضي قدما في تنفيذ أهداف خطة عمل أديس أبابا. فبعد عام من اعتماد ذلك الاتفاق التاريخي، ينبغي أن تتركز الجهود على التنفيذ، واعتماد نهج شامل ومتعدد الأبعاد ازاء خطة التمويل، وتحديد المصادر المختلفة للموارد المالية وغير المالية اللازمة لكفالة تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على نحو سليم.

٢١ - ومضى يقول إنه يجب أن تظل جميع الدول الأعضاء تتحلى بالمرونة لمواجهة التحديات الجديدة وتجنب ازدواجية الولايات في تنفيذ خطة عمل أديس أبابا وخطة عام ٢٠٣٠. وأشار إلى أن إعادة هيكلة الولايات ستكون عملية مؤلمة وإن كانت ضرورية لتعزيز المصالح العليا لمنظومة الأمم المتحدة من أجل الصالح العالمي وتغليبها على المصالح الوطنية والفئوية. واستطرد قائلا إنه في حين أن مقاومة التغيير أمر طبيعي، فإنه لا بد للمجتمع الدولي من محاربة الجمود واعتماد أية تغييرات لازمة يقترحها الأمين العام.

٢٢ - واختتم كلمته بتأكيده أن وفده ملتزم بالعمل على ضمان نجاح المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية في عام ٢٠١٧. كما أنه ملتزم باتباع نهج بناء يوجهه توافق الآراء.

٢٣ - **السيدة رافيلوفا - بوروفيك** (الاتحاد الروسي): قالت إن مشروع القرار الذي اعتمد للتو يستند إلى حل توفيقي معقد. وأشارت إلى أن جميع المشاركين يدركون تماما ما ينطوي عليه هذا الحل الوسط، ومدى أهمية الحفاظ على وحدة الآراء بشأن طرق معالجة مسألة تمويل التنمية مستقبلا.

٢٤ - ومضت تقول إن تعليق ممثل الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالأمانة العامة يدعو إلى القلق. وأضافت أن وفدها، بعد أن شارك بشكل مباشر في المشاورات غير الرسمية بشأن المشروع من البداية إلى النهاية، يود أن يشير إلى الطابع المهني والمحايد للإحاطات والإيضاحات التي تقدمها المكاتب المعنية في الأمانة العامة في الوقت المناسب استجابة لطلبات الدول الأعضاء. فالأمانة العامة تلتزم بصورة ثابتة بروح التعاون القائمة على مدى سنوات بين الدول الأعضاء والأمانة العامة. وأضافت أن الاتحاد الروسي يدعو إلى الحفاظ على جو التعاون البناء بين الأمانة العامة والدول الأعضاء. واختتمت كلمتها بقولها إنه لا ينبغي التضحية بالثقة القائمة منذ وقت طويل على مذبح الاستنتاجات المتسرعة.

٢٥ - *تم سحب مشروع القرار A/C.2/71/L.32.*

مقرر شفوي بشأن تقرير الأمين العام المعنون ”دعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية“ (A/71/534)

٢٦ - **الرئيس:** اقترح أن تحيط اللجنة علما بتقرير الأمين العام المعنون ”دعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية“ على النحو الوارد في الوثيقة A/71/534.

٢٧ - *تقرر ذلك.*

البند ٢٠ من جدول الاعمال: تنفيذ نتائج مؤتمري الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وللإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (*تابع*) (A/C.2/71/L.36 و A/C.2/71/L.59)

مشروعا قرارين بعنوان ”تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“ (A/C.2/71/L.36 و A/C.2/71/L.59)

٢٨ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.59، المقدم من السيد سيواني (بيرو)، مقرر اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.36.

٢٩ - **السيدة هيريتي** (أمينة اللجنة): قرأت بيانا بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/71/L.59، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي، ووجهت الانتباه إلى الفقرة ٥ من مشروع القرار، التي سيُستعاض بموجبها، ابتداء من عام ٢٠١٨، عن التقرير السنوي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن ”التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل“ بتقرير يقدم كل أربع سنوات عن ”تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة“، ويتم إعداده كل أربع سنوات بعد ذلك. وسيستمر بصورة سنوية تقديم التقرير السنوي للأمين العام إلى الجمعية العامة عن أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة).

٣٠ - وبالإشارة إلى الفقرات ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٦ إلى ١٦٨ من الخطة الحضرية الجديدة، أوجزت متطلبات ومعايير الإبلاغ. وأوضحت أن موئل الأمم المتحدة يعد حاليا تقريرا سنويا يقدم إلى الجمعية العامة لوصف ما يضطلع به من أنشطة لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز موئل الأمم المتحدة، وإن كان لا يتضمن معلومات عن التنفيذ الشامل لجدول أعمال الموئل. وقالت إن المعلومات والبيانات التي يجري تجميعها للتقرير المقدم إلى الجمعية العامة تمثل أساسا هاما للتقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ بيد أن التقرير المقدم إلى المجلس يركز إلى حد كبير على الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لتنفيذ جدول أعمال الموئل، ولا يشكل تقريرا شاملا عن تنفيذه. ومن ثم، فإن الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة، عملا بالفقرة ٥ من مشروع القرار، سوف يستلزم رصد موارد إضافية لدعم شكل مختلف بصورة جوهرية في الإبلاغ عن موئل الأمم المتحدة. وسيركز التقرير على عناصر مختارة من الخطة الحضرية الجديدة، وليست شاملة، وسيتضمن بيانات ومعلومات عن الأهداف والغايات الأخرى المتفق عليها دوليا والمتصلة بالتحضر المستدام والمستوطنات البشرية، مثل أهداف التنمية المستدامة. وسوف يستند التقرير إلى جمع وتحليل البيانات الثانوية من مصادر موثقة من الدول الأعضاء، ومن منشورات موئل الأمم المتحدة والعمليات الميدانية، ومن وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة على المستوى المناسب؛ كما سيتضمن مدخلات من مشاورات موجهة مع الدول الأعضاء والسلطات المحلية وأصحاب المصلحة الرئيسيين.

٣١ - واستطردت تقول إن من شأن التحول من دورة سنوية لتقديم التقارير إلى المجلس إلى تقديمها مرة كل أربع سنوات أن يؤدي إلى تخفيض قدره ٦٠٠ ٣٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة في الاحتياجات من خدمات الوثائق لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وإذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، فإن صافي مجموع الاحتياجات الإضافية البالغة ٤٠٠ ٥٥٩ دولار، التي تشمل احتياجات إضافية قدرها ٠٠٠ ٥٩٧ دولار في إطار الباب ١٥، المستوطنات البشرية، ونقصانا في الاحتياجات بمبلغ ٦٠٠ ٣٧ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاجتماعي وإدارة المؤتمرات، سيُدرج في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وأوضحت أنه لن يترتب على اعتماد مشروع القرار أي آثار في الميزانية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٣٢ - **السيدة باركاش** (سنغافورة)، الميسرة: قالت إن مشروع القرار يمثل خطوة هامة في تفعيل بعض الاتفاقات البالغة الأهمية التي تم التوصل إليها في الخطة الحضرية الجديدة، بما في ذلك الطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن التقدم المحرز في الخطة الحضرية الجديدة كل أربع سنوات.

٣٣ - وعرضت تصويبات شفوية للفقرة ٩ لمواءمة صياغتها مع ما سبق الاتفاق عليه.

٣٤ - *اعتمد مشروع القرار A/C.2/71/L.59 بصيغته المصوبة شفويا.*

٣٥ - **السيد كادينا** (إكوادور): تكلم تعليلا لموقف وفده، فقال إنه انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، مع إدراك أن تنفيذ نتائج الموئل الثالث في الوقت المناسب أمر حاسم لتحقيق التنمية المستدامة للجميع. وقال إنه كان شرفا عظيما لبلده أن يستضيف المؤتمر. ومع ذلك، فإن إكوادور تشعر بخيبة الأمل لأن النص لم يعكس في ديباجته العديد من العناصر الموضوعية التي وردت فيه من قبل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المشروع الحالي لم يُعمم للأسف إلا في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، ولم تتناوله اللجنة الخامسة بالتحليل بعد.

٣٦ - وأضاف أن إكوادور لم تتلق من نظرائها سوى الشكر على نجاح المؤتمر وعلى الطبيعة المضيافة للشعب الإكوادوري. وقد أعرب مشروع القرار الأصلي عن امتنانه العميق لحكومة وشعب إكوادور لاستضافة مؤتمر الموئل الثالث وتقديم كل ما يلزم من دعم له. ولذلك، فإن صيغة مشروع القرار المعروض الآن على اللجنة غير كافية، حيث أنها لا تعترف بالانفتاح الاستثنائي الذي يتميز به الشعب الإكوادوري، كما يتضح من دراسة أجرتها مؤخرا جامعة ميشيغان، قررت أن إكوادور هي البلد الذي يشهد أعظم تعاطف مع التنوع الثقافي في العالم.

٣٧ - **السيدة مندلسون** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها يشعر بخيبة أمل لاضطراره للمرة الرابعة خلال خمس سنوات إلى الاحتجاج على التكاليف المترتبة في الميزانية، والإعراب عن قلقه إزاء التقديرات المقدمة من موئل الأمم المتحدة فيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية على قرار بشأن المستوطنات البشرية. وقالت إنه رغم أن اعتماد الخطة الحضرية الجديدة كان إنجازا تاريخيا، فإن المسألة الخلافية المتعلقة بمتابعتها واستعراضها لم تُحل إلا من خلال حل وسط دقيق، يقوم على أساس تفهم جميع من شاركوا في المفاوضات أنه لن تترتب على التقرير الذي يُقدم كل أربع سنوات ويتولى موئل الأمم المتحدة تنسيقه أي تكلفة اضافية، نظرا لإلغاء التقرير السنوي المقدم من المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ولذلك فإن التقديرات المقدمة تتباين بشدة مع توقعات الدول الأعضاء.

٣٨ - ومضت تقول إن الولايات المتحدة ظلت تؤيد بصورة ثابتة موئل الأمم المتحدة وعمله من أجل التحضر المستدام. غير أنها اضافت أنه مما يؤسف له أن ما قام به موئل الأمم المتحدة يعزز بالفعل شواغل الدول الأعضاء بشأن قدرة الموئل على تخطيط موارده وإدارتها بطريقة واقعية على نحو فعال من حيث التكلفة. فالخطة الحضرية الجديدة لم تسند إلى موئل الأمم المتحدة مهام مكلفة مثل جمع البيانات الأولية أو إجراء البحوث، وإنما كلفته فقط بتنسيق تجميع البيانات الثانوية المستمدة من التقارير الحالية أو جمعها من خلال استبيانات مصممة خصيصا. وأضافت أن تقديرات التكاليف المقدمة من الأمانة العامة يجب ألا تستبق ما يقدمه الأمين العام إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وأن المناقشات التي تجريها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة بشأن فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ يجب ألا تعتبر تصديقا من جانب الدول الأعضاء.

٣٩ - **السيد سيكيغوشي** (اليابان): تكلم أيضا باسم كندا، فقال إن الخطة الحضرية الجديدة هي خطة عملية المنحى وتقدم صورة شاملة للتحضر المستدام على مدى السنوات العشرين المقبلة. وقال إن بلده مستعد لتنفيذها جنبا إلى جنب مع خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا. وأضاف أن مشروع القرار يمثل خطوة أولى نحو تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة، وأعرب عن ترحيب اليابان بتوافق الآراء الذي تم التوصل إليه. بيد أنه أشار إلى أن أي اتفاق تتوصل إليه الدول الأعضاء يجب أن يُنفذ على النحو المتفق عليه، ويجب ألا يفسره أي كيان من كيانات الأمم المتحدة بطريقة تختلف عن إرادة الدول الأعضاء أو تتعارض معها. ولذلك، فإن البيان الشفوي الذي ألقته الأمانة العامة لا يتماشى مع الصيغة التي اتفقت عليها الدول الأعضاء في الفقرات ١٦٦ إلى ١٦٨ من الخطة الحضرية الجديدة والحواشي، التي يتضح منها أن المقصود هو أنه لن تترتب على التقرير أي تكلفة اضافية. فالخطة الحضرية الجديدة تتوقع أن يقوم موئل الأمم المتحدة بتجميع المعلومات من كيانات الأمم المتحدة القائمة أو المؤسسات ذات الصلة؛ ولا ينبغي أن يضطلع بمهام مكلفة مثل جمع البيانات الأولية او إجراء البحوث. وأضاف أن البيان الشفوي الذي ألقته الأمانة العامة يجب ألا يستبق أي مناقشات مقبلة بشأن الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وأوضح أنه سيجري في الوقت المناسب دراسة التوزيعات والتقديرات بالتفصيل.

٤٠ - **السيدة أدامسون** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه فقالت إن الخطة الحضرية الجديدة هي حجر الزاوية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتوطينها على الصعيد المحلي. وأشارت إلى أن المعالم البارزة الأخرى تشمل اتفاق باريس المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠. وقالت إن الخطة الحضرية الجديدة تعكس رؤية الاتحاد الأوروبي للتنمية الحضرية المستدامة التي تأخذ في الاعتبار تنوع المدن وسياقاتها الإقليمية الأوسع نطاقا، مع الحرص في الوقت نفسه على الاستفادة من الروابط بين الحضر والريف. وأشارت إلى أن الخطة الحضرية الجديدة تعترف بأهمية التعاون بين القطاعات وتبادل المعارف بين المدن، فضلا عن الدور المحوري للثقافة إلى جانب توافر حيز إنساني راقٍ يتبلور حول نهج قائم على حقوق الإنسان.

٤١ - وأعربت عن تأييد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لتقديم تقرير عن تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة، مما سيسهم في عملية متابعة واستعراض خطة عام ٢٠٣٠. ولذلك، فقد أعربت عن ترحيبها بالتنسيق القوي على نطاق منظومة الأمم المتحدة في إعداد التقرير المرحلي الذي سيسهم في المنتدى السياسي الرفيع المستوى. وقالت إن طموح الاتحاد الأوروبي بشأن الخطة الحضرية الجديدة والتقرير المتعلق بتنفيذها يقترنان بتوقعات تحقيق فعالية التكلفة. وأشارت في هذا الصدد إلى أن التقديرات الأولية للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية تبعث على القلق. وأضافت أنه ينبغي أن تكون عملية المتابعة والاستعراض طوعية وأن تقودها البلدان، وأن يعتمد التقرير الذي ينسقه موئل الأمم المتحدة على المدخلات الطوعية من البلدان والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة، مع قيام أصحاب المصلحة في موئل الأمم المتحدة بتحليل البيانات النوعية والكمية في شكل بيانات ثانوية من البلدان والمنظمات المعنية، وتجنب الازدواجية والاستفادة من المعلومات الموجودة. وأشارت إلى أن التقرير يهدف لأن يحل محل التقرير السنوي للأمين العام، مما يعني أن الموارد التي كانت تُخصص سابقا لذلك التقرير ينبغي أن تُستخدم من الآن فصاعدا لإعداد التقرير المرحلي الذي يقدم كل أربع سنوات. وبالمثل، ينبغي أن يستفيد موئل الأمم المتحدة من إمكانات التآزر مع تقارير الموئل الحالية. ورأت أن التقييم المستقل سيسهم في إصلاح موئل الأمم المتحدة ومساعدته على التكيف مع الخطة الحضرية الجديدة. ودعت إلى إجراء مناقشات بناءة بشأن مستقبل موئل الأمم المتحدة على أساس التوصيات المقدمة في ذلك التقييم.

٤٢ - *تم سحب مشروع القرار A/C.2/71/L.36.*

البند ٢٤ من جدول الاعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (*تابع*)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (A/C.2/71/L.37 و A/C.2/71/L.63)

مشروعا قرارين بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (A/C.2/71/L.37 و A/C.2/71/L.63)

٤٣ - **الرئيس**: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.63، المعنون ”الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية“ (A/C.2/71/L.63)، المقدم من السيد سيواني (بيرو)، مقرر اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.37. وأثنى على الوفود لما اضطلعت به من عمل شاق طوال أيام وليال عديدة من المفاوضات بشأن مشروع النص، ولما أبدته من تعاون ومرونة، مما أتاح انقضاء فترة عدم الاعتراض، وأصبح يتعين على اللجنة أن تتخذ إجراء بشأن النص بتوافق الآراء. وأوضح أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٤ - **السيد راندان** (سويسرا)، الميسر: قال إنه على الرغم من ضخامة حجم المواضيع، فإن نص مشروع القرار ظل قصيرا وموجزا، وكان نحو نصف طول قرار عام ٢٠١٢.

٤٥ - **السيد رويت** (إسرائيل): اقترح حذف عبارة ”البلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي“ في الفقرة ١٠، قائلا إنها تصل إلى حد إدراج ”لغة سياسية تخص بلدانا بعينها“. وقال إن محاولات تسييس قرارات اللجنة الثانية تمثل تشتيتا مؤسفا لعمل اللجنة.

٤٦ - **السيد بلاساي** (تايلند): تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، ودعا إلى عدم النظر في التعديل المقترح على أساس المادة ١٢٠ من النظام الداخلي.

٤٧ - **السيدة هيريتي** (أمينة اللجنة): قالت إنه وفقا للمادة ١٢٠، كقاعدة عامة، لا ينبغي مناقشة أي اقتراح أو طرحه للتصويت في أي جلسة للجنة ما لم يكن قد تم تعميم نسخ منه على

جميع الوفود في موعد أقصاه اليوم السابق للاجتماع. غير أنه يجوز للرئيس أن يسمح بمناقشة التعديلات أو الاقتراحات الإجرائية والنظر فيها، حتى وإن لم يجر تعميم هذه التعديلات والاقتراحات أصلا أو لم يجر تعميمها إلا في اليوم نفسه.

٤٨ - **السيد بلاساي** (تايلند): تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين ما زالت تدعو إلى اقتراح عدم النظر في التعديل المقترح على أساس المادة ١٢٠.

عُلقت الجلسة الساعة ١٦:٤٥ واستؤنفت الساعة ١٧:٥٠.

٤٩ - **السيد بلاساي** (تايلند): تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين، بعد النظر في بيان الرئيس وبعد إجراء مشاورات، تطلب بدلا من ذلك إجراء تصويت على الاقتراح الذي تقدمت به إسرائيل.

٥٠ - **السيد عباس** (لبنان): قال إن وفده يؤيد الدعوة إلى التصويت.

٥١ - **السيد بولاجي** (نيجيريا): قال إن وفده يؤيد أيضا الدعوة إلى التصويت، وأشار إلى رحابة صدر رئيس مجموعة الـ ٧٧ والصين. وقال إن التصويت سيوفر على اللجنة الثانية قدرا كبيرا من الصعوبة. وفي الوقت نفسه، تساءل عن السبب في ضرورة انكار ما هو واضح بالدعوة إلى إجراء تصويت أو طلب الحذف من الفقرة ١٠.

٥٢ - **السيدة مندلسون** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت أيضا باسم أستراليا وكندا تعليلا للتصويت قبل التصويت، فقالت إن من المحبط عدم قبول الإشارة إلى ''البلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي''، وهي الصيغة التي وافق عليها جميع رؤساء الدول في خطة عام ٢٠٣٠. وتساءلت عما إذا كانت المجموعة الأوسع تدرك وجود خيارات أخرى، بما في ذلك أربعة أمثلة لصيغ متفق عليها سابقا بشأن الاحتلال الأجنبي في الأشهر الخمسة عشر السابقة. وقالت إن المسائل السياسية التي تجري مناقشتها هامة، ولكن يجب ألا يُسمح لها بتقويض عمل اللجنة الثانية. ومن أجل المضي قدما، ينبغي ألا تؤدي هذه المناقشات إلى إضعاف اللجنة الثانية كمحفل لإجراء مناقشات موضوعية لمسائل تؤثر على حياة الملايين من الناس. وقالت إن وفدها، بتصويته بالموافقة، يرغب فقط في الحيلولة دون أن تصبح صياغة الفقرة ١٠ سابقة لإدراجها في قرارات اللجنة الثانية المقبلة.

٥٣ - **السيدة إنغلبرخت شادلر** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن وفدها يؤيد الاقتراح الذي تقدم به وفد تايلند باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وأشارت إلى أن من المؤسف نشوء الحالة الراهنة بعد ساعات طويلة من المفاوضات، وبعد إجراء عدم الاعتراض الذي لم يعرب خلاله أي وفد عن آرائه.

٥٤ - *أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

أستراليا، إسرائيل، بالاو، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، جمهورية إيران الإسلامية، أيسلندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سان فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا - بيساو، غينيا، فانواتو، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لبنان، ليبيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن، اليونان.

الممتنعون:

أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، ألبانيا، ألمانيا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تشيكيا، توغو، الجبل الاسود، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جنوب السودان، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، كرواتيا، كوت ديفوار، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان.

٥٥ - *رُفض التعديل الشفوي المقترح للفقرة ١٠ من مشروع القرار A/C.2/71/L.63 بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل ٥ أصوات وامتناع ٤٥ عضوا عن التصويت.*

٥٦ - **السيدة سيمونيان** (أرمينيا): قالت إن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل أربع سنوات سيؤدي إلى وضع خطة إنمائية أكثر شمولا وتكاملا والاستجابة للقضايا على نحو أفضل على نطاق المنظومة. وأضافت أن التزام منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بتعزيز الاتساق والشفافية والمساءلة أمر مشجع. ووصفت صياغة القرار التاريخي الذي اتخذ توا بأنه اختبار هام للتعددية؛ فنص مشروع القرار يولي الاعتبار الواجب لاحتياجات البلدان التي تواجه تحديات خاصة، بما في ذلك البلدان النامية غير الساحلية والبلدان المتوسطة الدخل. غير أنه كان من المؤسف إدراج لغة تتسم بالحساسية السياسية رغم أنها لم تكن تتناقى فحسب مع أغراض مشروع القرار، بل وتفتقر أيضا إلى الدقة فيما يتعلق بنطاق أهميتها وإمكانية تطبيقها. وأشارت إلى أنه كان من الممكن التوصل إلى هذه اللغة بتوافق حقيقي. ولهذا السبب، امتنع وفدها عن التصويت.

٥٧ - ومضت تقول إن خطة عام ٢٠٣٠ تسلم بضرورة أن يكون الناس محور التنمية المستدامة دون تمييز من أي نوع. وأضافت أن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات يؤدي دورا حيويا في تعزيز نهج يركز على الناس لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وينبغي أن يركز على أشد الناس احتياجا، بغض النظر عن الموقع الجغرافي.

٥٨ - **السيد رويت** (إسرائيل): قال إن بلده يعلق أهمية كبيرة على القرار نظرا لأهميته في تحديد الوظيفة الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية في ضوء خطة عام ٢٠٣٠. وأشار إلى ضرورة تحديد هذه الوظيفة الأساسية بوضوح من أجل دعم الجهود الإنمائية في جميع أنحاء العالم.

٥٩ - وأضاف قائلا إن وفده ووفود أخرى قد عملوا بلا كلل للتوصل إلى حل وسط مقبول، وأبدوا قدرا كبيرا من المرونة. غير أنه أعرب عن اسفه لأن نظرائهم لم يبدوا أي مرونة أو اهتمام بالتوصل إلى اتفاق، بل استخدموا تكتيكات مخادعة أدت إلى فشل المفاوضات. وقال إنه من المؤسف أن يتقرر، بعد أسابيع من المفاوضات، العودة إلى الصيغة الأصلية للفقرة ١٠، وهذا هو السبب في أنه لم يكن أمام وفده من خيار سوى الدعوة إلى ادخال تعديل على النص. وأعرب عن أسفه لأن مجموعة الـ ٧٧ والصين قد سمحت باختطاف قراراتها الخاصة وتهديدها من جانب عضو معين من أعضاء المجموعة، حاول مرارا تسييس اللجنة وخلق انقسامات بين المجموعات. وقال إن هذه الأساليب وعقلية الأغلبية التي تفرض إرادتها على الباقين قد أصبحت للأسف أمرا شائعا وأثرت سلبا على نوعية عمل اللجنة.

٦٠ - وأوضح أن وفده قدم تنازلات لا تحصى لتجنب الوصول إلى هذه المرحلة التي تجد اللجنة نفسها فيها. وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كانت اللغة تخص بلدا بعينه، قال إنه سيكون من المثير للاهتمام معرفة السبب في أن وفدا واحدا فقط هو الذي كان يروج لذلك. وأشار إلى أنه طُلب من قيادة مجموعة الـ ٧٧ والصين، أثناء المفاوضات، أن تقدم قائمة بالبلدان التي ناقشها مشروع القرار، ولكنها لم تكن مستعدة للقيام بذلك. وبالنسبة لأولئك الذين يلومون إسرائيل لطرح التعديل وإضاعة الوقت، فإن رده هو أن سنوات السماح بتسييس الأمم المتحدة قد جعلت من العبث أمرا مقبولا فيما يبدو. واستطرد يقول إن اللوم ينبغي أن ينصب على أولئك الذين اختاروا تحويل اللجنة الثانية إلى مجلس أمن بديل. وأكد أن إسرائيل ملتزمة بإنهاء الصراع وتحقيق السلام، وأن هناك محافل كثيرة لتناول القرارات الخاصة ببلدان معينة ومناقشة الصراع الإسرائيلي - الفلسطيني، ولكن اللجنة الثانية ليست من بينها.

٦١ - وأردف قائلا إن أولئك الذين دفعوا أغلى ثمن هم أغلبية مجموعة الـ ٧٧ والصين الذين عملوا بجد على مدى شهور عديدة فقط لرؤية عملهم يتقوض على يد أعضاء من مجموعتهم، وأحيانا

حتى دون علمهم. وسأل الأعضاء الاصدقاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين عما إذا كانوا قد استشيروا بشأن قرار رفض الصياغة المتفق عليها، وما إذا كان من مصلحتهم الوطنية حقا التصويت على صياغة تخص بلدان معينة ولا تخص اللجنة الثانية. وأكد أنه لا ينبغي التسامح مع مثل هذا السلوك. وقال إن عمل اللجنة ينبغي أن ينصب على الموضوعات الجوهرية، وليس على المشاحنات السياسية؛ على الانجاز، وليس على العملية؛ على الناس، وليس على البيروقراطية، بما يتماشى مع البيان الذي أدلى به الأمين العام المقبل في اليوم السابق. واختتم كلمته بقوله إن إسرائيل تظل ملتزمة بالعمل مع الوفود الأخرى للنهوض بأعمال اللجنة الثانية وتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

٦٢ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى النظر في اعتماد مشروع القرار ككل.

٦٣ - *اعتمد مشروع القرار A/C.2/71/L.63.*

٦٤ - **السيد بلاساي** (تايلند): تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فأعرب عن قلقه لأنه كان لا بد من إجراء تصويت بصدد مشروع قرار من شأنه أن يوفر لمنظومة الأمم المتحدة توجيهات استراتيجية طويلة الأجل لتمكينها من تكييف عملها مع المشهد الإنمائي العالمي الجديد في إطار خطة عام ٢٠٣٠، فضلا عن الالتزامات الإنمائية الأخرى المتفق عليها بين الحكومات. وقال إنه كانت هناك فرصة للتوصل إلى توافق في الآراء، ولكن بموجب إجراء عدم الاعتراض، لم يثر أي وفد أي شواغل كان يمكن معالجتها في الوقت المناسب قبل النظر في مشروع القرار لاعتماده. غير أن أحد الوفود دعا إلى إدخال تعديل، مما يتجاهل جوهر تعددية الأطراف التي تقوم على ضرورة بذل كل جهد ممكن لبناء توافق الآراء. وقال إن محاولة معالجة شواغل أحد الوفود بطريقة إجرائية بإدخال تحفظ على نص لم تُثر أية اعتراضات بشأنه هو أمر غير مقبول، بل وينطوي على عدم احترام جميع الوفود الأخرى التي احترمت إجراءات العمل. بل إنه من غير المقبول بدرجة أكبر أن يأتي طلب التصويت من الوفد نفسه الذي لم يكن موجودا أثناء معظم عملية التفاوض. وقال إنه لا يمكن أن يُطلب من المنظومة الإنجاز بطريقة منسقة ومتماسكة عندما لا تكون الوفود نفسها قادرة على التحدث بصوت جماعي.

٦٥ - وأردف قائلا إن التصويت الذي جرى للتو كان على تعديل نفس مشروع القرار الذي يدعو منظومة الأمم المتحدة إلى دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، التي يُفترض أنها خطة عالمية ومتكاملة. وقال إن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات هو قرار إنمائي، وإنه لمن المخيب للآمال أن يكون التصويت مدفوعا باعتبارات سياسية. وقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تشعر بقلق شديد لأنه كان لا بد وأن يأتي نظر اللجنة الثانية في مشروع القرار وسط ظروف سياسية. غير أن المجموعة أعادت تأكيد مبدأ عدم التسييس الذي يقضي بأنه ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، عند تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، أن تتصدى للتحديات الخاصة التي تواجه البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، مع ضرورة إيلاء اهتمام خاص للبلدان التي تمر بحالات النزاع وما بعد النزاع، والبلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي، والبلدان المتوسطة الدخل، تمشيا مع خطة عمل أديس أبابا وخطة عام ٢٠٣٠. وأكد أن ذلك هو الموقف الموحد للمجموعة. ولذلك فإن من الغريب وغير المعقول، بعد مرور عام واحد فقط على إعلان الأمم المتحدة عدم السماح بتخلف أي أحد عن الركب، أن تُضطر البلدان إلى الدعوة إلى التصويت على فقرة تتناول التحديات التي يواجهها كل من هم في أمَسّ الحاجة إلى المساعدة، بناء على حجج سياسية محضة.

٦٦ - ومضى يقول إن جميع الأطراف في أي مفاوضات عادة ما تكسب شيئا وتخسر شيئا. وفيما يتعلق بقرار استعراض السياسات الشامل الذي يجرى كل أربع سنوات، فإن من مصلحة الدول الأعضاء أن تقدم توجيها استراتيجيا توافقيا وجماعيا إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية مع بدء تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وعلاوة على ذلك، فإن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ينبغي أن تراعي الحاجة إلى بناء وتعزيز قدرة البلدان النامية في جهودها الرامية إلى معالجة التنمية المستدامة الطويلة الأجل على الصعيد الوطني، مع التشديد على أهمية امتلاك العناصر الوطنية لزمام الامور وقيادتها، ومع مراعاة اختلاف مستويات التنمية وحقائقها على أرض الواقع. وأكد أنه لكي تتمكن المنظومة من القيام بذلك، فلا بد من تحسين فعاليتها وكفاءتها وتنسيقها واتساقها وتأثيرها.

٦٧ - واستطرد قائلا بالتالي إن مجرد الإشارة إلى الأزمات الإنسانية أمر لا يمكن تبريره في الفقرة ١٤، التي تركز على التنمية

ويجب أن تركز عليها. وأوضح أنه عند مناقشة حالات الطوارئ الإنسانية، يجب إدراج فكرتي ''الملكية الوطنية'' و ''بناء على طلب البلدان أو الحكومات''، حيث لا يمكن حذفهما. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الفقرة السابعة من الديباجة والفقرة ٢٤ قد تناولتا بالفعل الدعوة إلى تحسين التنسيق بين الأنشطة الإنمائية والإنسانية وأنشطة بناء السلام. ولذلك، فإن الفقرة ١٤ لم تخفق فحسب في إضافة أي قيمة لمشروع القرار، بل استحدثت أيضا صياغة تجاوزت نطاق القرار نفسه. وفيما يتعلق بالفقرة ٢٠، رأى أنه يجب أن تهدف مساهمات كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ولا سيما صناديقها وبرامجها، إلى تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، بما في ذلك تقديم الخدمات، وتنمية القدرات الوطنية، تمشيا مع الأولويات والخطط الوطنية لكل منها، دون المساس بطرائق التمويل. وأضاف أنه من المروع أن تُستخدم فقرة تتعلق بتعميم خطة عام ٢٠٣٠ لإدراج اقتراح تمويل رفضته مجموعة الـ ٧٧ والصين مرارا وتكرارا. فغالبية الوفود لم تؤيد ما يسمى بمواءمة التمويل مع المهام. وظلت الأسئلة التي طُرحت بشأن مدى استصواب وجدوى وأثر مثل هذا الاقتراح دون إجابة. وأشار إلى أن ما أبدته المجموعة من مرونة في التوصل إلى اتفاق بشأن قائمة غير حصرية بالأدوات التي تستخدمها المنظومة لدعم تنمية القدرات كانت تقترن دائما أثناء المفاوضات ببيانات تفيد أن التمويل مسألة منفصلة. ولذلك، فإن من المؤسف أن تجد مثل هذه الرسالة المربكة طريقها إلى تلك الفقرة، بما يضع المنظومة في مأزق.

٦٨ - وفيما يتعلق بالفقرة ٥٧ (ز) المتعلقة بتقاسم تكاليف نظام المنسقين المقيمين، قال إن اعتماد مشروع القرار ينبغي ألا يستبق عمل اللجنة الخامسة، التي تنظر حاليا في هذه المسألة، أو يتداخل معه. ودعا إلى تحسين تماسك وتنسيق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بحيث يمكنها تحقيق نتائج على أرض الواقع، وعلى جميع المستويات الأخرى دعما للملكية والقيادة الوطنيتين في الجهود الرامية إلى تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ في السنوات المقبلة.

٦٩ - **السيدة أدامسون** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): تكلمت تعليلا لموقفها، فقالت إن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات هو أداة هامة للتوجيه الاستراتيجي لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية في حقبة خطة عام ٢٠٣٠. وأضافت أنه ينبغي أن تساعد الإجراءات التي يدعو إليها مشروع القرار على تعزيز هيكل الإدارة والتمويل في المنظومة. كما أن مشروع القرار يوجه رسالة واضحة بشأن المسائل الشاملة ذات الأهمية الحاسمة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحقوق الإنسان. غير أن الفقرة ١٥ تركز بصورة غير ملائمة على الحق في التنمية وحده. وقالت إنه مما يبعث على القلق أنه على الرغم من اعتماد خطة عمل أديس أبابا، فإن الخطاب المتعلق بمسائل التمويل في اللجنة الثانية لا يزال يتأسس بصورة متأصلة على التقسيم الذي عفا عليه الزمن بين البلدان المانحة والبلدان المتلقية. وقالت إن من الصعب فهم سبب استمرار صعوبة الإشارة إلى فعالية التنمية عندما تعود زيادة الفعالية بالنفع على البلدان المستفيدة من البرامج وتتيح للمنظومة تحقيق أهدافها على نحو أفضل.

٧٠ - ورحبت بتشديد الفقرة ٢٤ على الحاجة إلى زيادة التفاعل والتماسك بين منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والجهات الفاعلة في المجال الإنساني، وإن قالت إن النص ينبغي أن يشدد أيضا على وجوب تقديم المساعدة الإنسانية وفقا للمبادئ الإنسانية. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت إلى أن ما ورد في تلك الفقرة فيما يتعلق بصون السلام هو أمر لا مبرر له ومضلل؛ فالعمل الإنمائي يمكن أن يسهم في بناء السلام واستدامته، ليس فقط في البلدان التي تمر بحالات نزاع أو بمرحلة ما بعد النزاع، بل في جميع البلدان المتأثرة بالنزاع. وفيما يتعلق بالفقرة ١٠، يدرك الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء إدراكا تاما تعقد مسألة الاحتلال الأجنبي والشواغل التي تثيرها المسألة بالنسبة لمختلف الوفود. وقالت إنه في حين يحترم الاتحاد الأوروبي هذه الشواغل، فإنه يرى أن هذه المسألة ينبغي ألا تحول الانتباه عن التركيز الرئيسي لمهام اللجنة، وهو تعزيز التنمية المستدامة.

٧١ - وأخيرا، أوضحت أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يشددون على أهمية التنفيذ الكامل لترتيب تقاسم التكاليف لنظام المنسقين المقيمين واحترامه، وحثت اللجنة الخامسة على الموافقة على المساهمة المتفق عليها من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية خلال الدورة الحالية.

٧٢ - **السيد شريف** (السودان): تكلم باسم مجموعة الدول العربية، فقال إن مشروع القرار يتناول عددا من شواغل المجموعة. ورأى على وجه الخصوص أن تضمين الفقرة ١٠ صياغة بشأن الاهتمام بوجه خاص بالبلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي يتفق مع هدف خطة عام ٢٠٣٠ المتمثل في عدم تخلف أحد عن الركب. وقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين قد دعت إلى إضافة تلك الصياغة لضمان إدخال البلدان والشعوب الواقعة تحت

الاحتلال الأجنبي ضمن الفئات الضعيفة التي تحتاج إلى مساعدة خاصة. وأضاف أن المفاوضات كانت صعبة، ولكن توافق الآراء الذي تم التوصل إليه يعني أن تتمتع وكالات الأمم المتحدة بحرية أكبر في مساعدة البلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي. وأعرب عن أسفه لأن البلدان المعتادة قد اعترضت على الصياغة على أساس أنها سياسية، وهو أمر أبعد ما يكون عن الحقيقة. وأعرب عن أمله في أن تستند القرارات المقبلة المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال التنمية المستدامة على هذه الصياغة.

٧٣ - **السيدة ليفا ريغويرا** (كوبا): قالت إنه ينبغي تنفيذ مشروع القرار بما يتفق تماما مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. فكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية يجب أن تضطلع بأعمالها في الميدان في احترام تام لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وفيما يتعلق بالفقرتين ١٤ و ٥٦، قالت إن وفدها يعترف بالطابع المتعدد الأبعاد لأسباب النزاعات، وإن كان يود أن يؤكد في الوقت نفسه على ضرورة أن يسترشد عمل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بهدف مكافحة السبب الجذري الأساسي للنزاعات، وهو الفقر المدقع. كما أنه ينبغي توفير المساعدة في حالات الطوارئ الإنسانية في احترام كامل لمبادئ الحياد والنزاهة والإنسانية ووفقا لقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦. وأكدت أنه من المحتم الحصول على الموافقة الوطنية على تلقي أي نوع من المساعدة الإنسانية.

٧٤ - **السيدة مندلسون** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلا لموقف وفدها، فقالت إنه قد انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، الذي يوفر توجيهات استراتيجية هامة لمنظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وأضافت أنه يحدد على وجه الخصوص سبل تحسين التنسيق فيما بين الوكالات، والحد من الازدواجية والتداخل، وتحقيق قدر أكبر من الفعالية والكفاءة في التنفيذ. وقالت إن وفدها يؤيد تأييدا تاما دعوة مشروع القرار كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، حسب الاقتضاء، لاعتماد أطر الموارد والنتائج كجزء من خططها الاستراتيجية، وبالتالي ربط الموارد بالنتائج على نحو أفضل وتمكين الوكالات من اتخاذ قرارات مستندة إلى النتائج بشأن تخصيص الموارد.

٧٥ - ومضت تقول إن وفدها يشجع الدول الأعضاء على مواصلة الدعوة إلى تعزيز تنسيق الجهود الإنمائية والإنسانية وبناء السلام على الصعيد القطري. كما إنه يقر بأهمية الملكية الوطنية والأولويات الوطنية، ويوافق على ضرورة تقديم المساعدة الإنسانية على أساس الاحتياج إليها. غير أنها أشارت إلى أنه في سياق الأزمات الإنسانية، ينبغي أن تكون لاحتياجات السكان المتضررين الأسبقية على الاعتبارات الأخرى، حتى وإن كان ذلك يعني تعارض النهج المبدئي القائم على الاحتياجات مع الأولويات الوطنية. وأكدت أنه يجب افساح المجال أمام الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى للاستجابة عندما يتطلب السياق ذلك. وأشارت إلى أن الدول الأعضاء قد أضاعت فرصة تضمين مشروع القرار صياغة قوية لدعم توفير المساعدة والحماية للمشردين داخليا في سياق المساعدة الإنسانية. وقالت إنه كان ينبغي لمشروع القرار أن يدعو الدول إلى إيجاد حلول دائمة لكل من المشردين داخليا واللاجئين.

٧٦ - واختتمت كلمتها قائلة إن وفدها يؤكد من جديد شواغله القائمة منذ أمد بعيد بشأن وجود حق في التنمية. وقالت إنه لا يوجد تفهم دولي متفق عليه بشأن هذا المفهوم، وإنه ينبغي لأي مناقشة للحقوق المتصلة بالتنمية أن تركز على حقوق الإنسان التي يعترف بها المجتمع الدولي بوصفها حقوقا عالمية يمكن لكل فرد أن يطلبها من حكومته.

٧٧ - **السيدة ولسون** (أستراليا): تكلمت تعليلا للموقف باسم كندا ونيوزيلندا وبلدها، فقالت إنه على الرغم من أن عنوان مشروع القرار ظل كما كان في السنوات السابقة، فقد أعيد تنشيط محتواه كأداة للإصلاح. وأعربت عن سرور أستراليا وكندا ونيوزيلندا بالانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، الذي جعل من خطة عام ٢٠٣٠ أولويته التوجيهية ومن تنفيذ الإصلاح أوضح ولاياته. وأشارت إلى أن النص يشدد أيضا على أهمية حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين ومبادئ الفعالية الإنمائية. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يعترف بوضوح بالصلة بين بناء السلام والمساعدة الإنسانية والعمل الإنمائي؛ ويعزز الولايات وأشكال الحماية القائمة التي يستند إليها هذا العمل؛ ويشجع ممارسات من قبيل تحليل المخاطر وتقييم الاحتياجات بصورة مشتركة بهدف الحد من الحاجة والضعف والمخاطر بمرور الوقت، وبالتالي تعزيز النتائج الإنمائية الأطول أجلا.

٧٨ - ومضت تقول إن أستراليا وكندا ونيوزيلندا تفهم الفقرة ٢٤ على أنها تعني وجوب تقديم المساعدة الإنسانية في جميع الحالات بما يتفق مع القانون الدولي ومع قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، وفي احترام كامل لمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال، وحيثما

أمكن، بطريقة تدعم الخطط والأولويات الوطنية، بما يتسق مع قرارات الجمعية العامة القائمة بشأن هذه المسألة. وأوضحت أن البلدان الثلاثة تؤيد أيضا مفهوم الحق في التنمية الذي يضع الفرد في صميمها، بوصفه المشارك الرئيسي في التنمية والمستفيد الرئيسي منها. وفي حين أعربت البلدان الثلاثة عن اتفاقها على أن المسؤولية الرئيسية عن ضمان إعمال أي حق في التنمية تقع على عاتق الدول، فإنها لا تزال تتحفظ على النظر في أي صك ملزم قانونا بشأن الحق في التنمية، ولذلك فهي تتشكك في توصيف الحق في التنمية الوارد في الفقرة ١٥ بوصفها حقا عالميا غير قابل للتصرف وجزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية. ورأت أنه بدلا من السعي إلى الارتقاء بمكانة أي حق بهذه الطريقة، سيكون من الأفضل للمجتمع الدولي أن يركز على تطوير وتقاسم أفضل الممارسات، فضلا عن تعزيز المبادرات القائمة.

٧٩ - **السيد بولاجي** (نيجيريا): قال إنه يود أن يوضح أن قرار وفده تأييد الإبقاء على الإشارة في الفقرة ١٠ إلى البلدان والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي ليس محاولة لتسييس أعمال اللجنة الثانية، ولا ينبغي أن يُعتبر علامة على أي روح عدائية تجاه دولة إسرائيل، بل بوصفه التزاما من جانب نيجيريا بمبدأ يكرسه الزمن باتباع طريق النزاهة، فضلا عن كفالة الإنصاف لجميع الأطراف. وأكد أنه ينبغي عدم تسييس تقديم المساعدة التي تتيح للدول الأعضاء إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية وضرورات الحياة. وأشار إلى أن جميع فئات الدول المدرجة في الفقرة ١٠ تستحق الحصول على هذه المساعدة، وينبغي أن يوفر مشروع القرار لموظفي الأمم المتحدة المعنيين الولاية اللازمة لذلك الغرض.

٨٠ - *تم سحب مشروع القرار A/C.2/71/L.37.*

البند ١٧ من جدول الاعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (*تابع*)

(ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية (*تابع*) (A/C.2/71/L.33 و A/C.2/71/L.60)

مشروعا قرارين بشأن القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية (A/C.2/71/L.33 و A/C.2/71/L.60)

٨١ - **الرئيس**: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.60، المقدم من السيد أندامبي (كينيا)، نائب رئيس اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.33. وأوضح أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٨٢ - *اعتمد مشروع القرار A/C.2/71/L.60.*

٨٣ - **السيد فوندوكوف** (الاتحاد الروسي): تكلم تعليلا لموقف وفده، فقال إنه يؤيد توافق الآراء بشأن مشروع القرار. وأشار إلى أن تطوير آليات هيكلة الديون القائمة على القواعد قد ساعد على الحفاظ على استقرار النظام المالي الدولي، وهو أمر يخدم مصلحة جميع الدول الأعضاء. وأكد أن من المهم استخدام القدرات الفريدة للأمم المتحدة، بما في ذلك عضويتها العالمية، لإيجاد حلول فعالة في الوقت المناسب للمسائل التي تسهم في نمو مديونية البلدان النامية. وأضاف أنه ينبغي أن يستمر الحوار الذي بدأ باعتماد قرار الجمعية العامة بشأن المبادئ الأساسية لإعادة هيكلة الديون السيادية (القرار ٦٩/٣١٩). وأعرب في هذا الصدد عن أسفه لعدم ذكر ذلك القرار في مشروع القرار A/C.2/71/L.60. وأشار إلى أن الأمم المتحدة، بالتعاون مع مؤسسات بريتون وودز وغيرها من المؤسسات المالية الدولية المتخصصة، توفر محفلا فريدا للتحليل المتعمق لمسائل الديون، ولتطوير نُهج شاملة تراعي مصالح جميع الأطراف المعنية.

٨٤ - **السيد دولبو** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلا لموقف وفده، فقال إنه وإن كان قد انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، فإنه يود أن يوضح آراءه فيما يتعلق بالفقرة ٢٠. فالولايات المتحدة تشجع منذ زمن طويل بذل جهود توافقية منظمة لإعادة هيكلة الديون السيادية في إطار من اليقين التعاقدي. وعندما يتعين إعادة التفاوض على الشروط التعاقدية، يجب أن يعمل كل من الدائنين والمدينين بطريقة تعاونية للتفاوض على حل طوعي وتوافقي، ويجب أن تجري مفاوضات إعادة الهيكلة في إطار يمكن فيه للدائنين والمدينين اللجوء إلى المحاكم لإنفاذ الشروط التعاقدية. وفيما يتعلق بالفقرة ٢٣، قال إن وفده يؤكد من جديد موقفه الراسخ القائل بأنه طالما كانت المؤسسات النقدية والمالية والتجارية الدولية تعمل بصورة مستقلة عن الأمم المتحدة، فليس من المناسب أن تبدي قرارات الجمعية العامة رأيا في عمليات تلك المؤسسات.

٨٥ - *تم سحب مشروع القرار A/C.2/71/L.33.*

البند ٢٣ من جدول الاعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (*تابع*)

(أ) **تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)** (*تابع*) (A/C.2/71/L.24 و A/C.2/71/L.55)

مشروعا قرارين بشأن تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) (A/C.2/71/L.24 و A/C.2/71/L.55)

٨٦ - **الرئيس**: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.55، المقدم من السيدة نيبوميسي (جمهورية مولدوفا)، نائبة رئيس اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.24. وأوضح أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٨٧ - **السيدة نيبوميسي** (جمهورية مولدوفا): تكلمت بصفتها ميسرة لمشروع القرار، فقالت إنه ينبغي إضافة كلمة ''(الأونكتاد)'' عقب عبارة ''مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية'' في الفقرة الثانية عشرة من الديباجة، والاستعاضة عن عبارة ''دور المؤتمر'' بعبارة ''دور الأونكتاد''، والاستعاضة عن عبارة ''وبأن للمؤتمر بالتالي دورا'' بعبارة ''وبأن للأونكتاد بالتالي دورا''. وأوضحت أن هذه التغييرات تعكس ما اتفقت عليه الوفود خلال المشاورات غير الرسمية.

٨٨ - *اعتمد مشروع القرار A/C.2/71/L.55 بصيغته المصوبة شفويا.*

٨٩ - **السيد دولبو** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلا لموقف وفده، فقال إنه يسره أن ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، وإنه ملتزم التزاما راسخا بالقضاء على الفقر بجميع أشكاله. بيد أن وفده لاحظ أن الفقرة ٢٢ من الديباجة تعني ضمنا أنه ينبغي للدول الامتثال لمختلف المبادئ أو المعايير أو المقترحات المتعلقة باسترداد الأصول المسروقة والتصرف فيها وتنفيذها، رغم أنها ليست من المتطلبات التي تقتضيها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ولا تمثل بالتالي التزامات ملزمة للدول الأطراف. وعلاوة على ذلك، فإن الإشارة إلى نسبة مئوية إجمالية من الدخل القومي الإجمالي في الفقرة ٢١ من المنطوق يعني ضمنا أن جميع البلدان المتقدمة النمو قد تعهدت بنفس الالتزام فيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية. وأوضح أنه على الرغم من أن الولايات المتحدة هي أكبر جهة منفردة تقدم المساعدة الإنمائية الرسمية، فإنها لم تلتزم بتخصيص نسبة مئوية ثابتة من دخلها القومي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية، وترى أن وضع مثل هذه الأهداف أمر مفرط في التقييد. واستطرد يقول إن ما يهم التنمية المستدامة الحقيقية ليس حجم المساعدة الإنمائية الرسمية، وإنما مدى فعالية استخدام الموارد ومدى استدامة النتائج المحققة. وبناء على ذلك، لا يمكن لوفده أن يقبل أي تفسير لمشروع القرار A/C.2/71/L.55 يتضمن تكليفا بأهداف كمية للمعونة الخاصة بكل بلد أو أي مساعدة أخرى أو يفرض التزامات جديدة على الدول.

٩٠ - *تم سحب مشروع القرار A/C.2/71/L.24.*

البند ٢٥ من جدول الاعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (*تابع*) (A/C.2/71/L.34 و A/C.2/71/L.56)

مشروعا قرارين بشأن التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (A/C.2/71/L.34 و A/C.2/71/L.56)

٩١ - **الرئيس**: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.55، المقدم من السيدة نيبوميسي (جمهورية مولدوفا)، نائبة رئيس اللجنة، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.34. وأوضح أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٩٢ - *اعتمد مشروع القرار A/C.2/71/L.56.*

٩٣ - **السيد دولبو** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلا لموقف وفده، فقال إنه انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار اعترافا بدعم بلده المستمر للهدف الأوسع المتمثل في تحقيق الأمن الغذائي والتغذوي في أنحاء العالم. غير أنه أوضح أن انضمامه إلى توافق الآراء لا يعني إقراره بأي تغيير في الوضع الراهن للقانون الدولي التقليدي أو العرفي، بما في ذلك ما يتعلق بالحقوق المتصلة بالغذاء. وقال إن الولايات المتحدة ليست طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبالتالي فإن الحق في الغذاء ليس التزاما واجب النفاذ بالنسبة لها. وأضاف أن وفده يفسر الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى الحق في الغذاء والحقوق المتصلة به فيما يتعلق بالدول الأطراف في العهد في ضوء الفقرة ١ من المادة ٢ منه، والإشارات إلى التزامات الدول فيما يتعلق بالحق في الغذاء، على أنها لا تنطبق إلا إلى الحد الذي تتقيد به هذه الدول بهذه الالتزامات. وأوضح أنه لا يمكنه تأييد أي قراءة لمشروع القرار توحي بأن الحق في الغذاء ينشئ التزامات خاصة خارج الحدود الإقليمية. وعلاوة على ذلك، فإن أي إعادة تأكيد للوثائق

أو المواقف أو الحقوق السابقة الواردة في مشروع القرار لا تنطبق إلا على الدول التي سبق وأن أكدتها.

٩٤ - **السيد بلاساي** (تايلند): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن التقدم نحو الممارسات الزراعية المستدامة في كل مكان أمر ضروري للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، فضلا عن تعزيز النمو الاقتصادي وتعزيز التنمية الاجتماعية والحفاظ على البيئة. وأضاف أن نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا من أجل الزراعة المستدامة بشروط مواتية، بما في ذلك الشروط الميسرة والتفضيلية، أمر بالغ الأهمية. فالمزارعون في العالم النامي، ولا سيما صغار المزارعين، هم من أفقر الفئات وأكثرها ضعفا، ولكن إذا ما جرى دعمهم بالقدرات والتكنولوجيا الكافية، ستتوفر لهم القدرة على تحويل أنماط إنتاجهم إلى عمليات تجارية واسعة النطاق وإلى ادماج إنتاجهم في عمليات تجهيز الأغذية والتسويق والتوزيع في نظام كامل للأعمال التجارية الزراعية.

٩٥ - ومضى يقول إن مجموعة الـ ٧٧ والصين ظلت تعمل بجد وبحسن نية لضمان تناول مسألة تسخير نقل التكنولوجيا لخدمة الزراعة المستدامة في مشروع القرار، ولهذا الغرض، اقترحت صياغة متفق عليها مستمدة من الوثائق الختامية الحكومية الدولية الرئيسية، بما في ذلك خطة عمل أديس أبابا، وخطة عام ٢٠٣٠، ووثيقة ”المستقبل الذي نصبو إليه“. بيد أن اقتراحاتها قوبلت بالرفض بصورة منهجية، مما أصابها بخيبة أمل كبيرة. كما أعربت مجموعة الـ ٧٧ والصين عن خيبة أملها الشديدة إزاء عدم التزام بعض البلدان الشريكة لها، وإزاء المعارضة الواضحة من جانب بلدان أخرى للجهود التي بذلتها المجموعة للتوصل إلى اتفاق على صياغة أقوى أو أكثر تحديدا فيما يتعلق بالمسائل المعلقة المتعلقة بإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية. وقال إن المجموعة تود الإعراب عن قلقها البالغ إزاء عدم إحراز تقدم في جولة الدوحة لمفاوضات منظمة التجارة العالمية، وتشدد على ضرورة اختتامها في الوقت المناسب. وأضاف أن من شأن النجاح في الوصول بمفاوضات جولة الدوحة إلى نتائج موجهة نحو التنمية أن يساعد على ضمان نمو التجارة العالمية وإيجاد فرص جديدة أمام البلدان النامية للوصول إلى الأسواق. واختتم كلمته قائلا إن المجموعة تود أن توضح أن إدراج إشارات إلى تسخير نقل التكنولوجيا لخدمة الزراعة المستدامة وإلى المسائل المتصلة بجولة الدوحة ما كان ليؤسس أي سابقة لأي قرارات مقبلة بشأن التنمية الزراعية أو الأمن الغذائي أو التغذية أو المسائل الأخرى المتصلة بذلك.

٩٦ - *تم سحب مشروع القرار A/C.2/71/L.34.*

البند ١٣٥ من جدول الاعمال: تخطيط البرامج

٩٧ - **الرئيس**: أشار إلى أن الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة الثانية للدورة الحالية، أن تحيل البند ١٣٥ من جدول الأعمال المعنون ”تخطيط البرامج“ إلى جميع اللجان الرئيسية، وكذلك إلى الجمعية العامة بكامل هيئتها، بغية تعزيز مناقشات التقارير المتعلقة بالتقييم والتخطيط والميزنة والرصد. وبما أنه لم يطلب أي وفد الكلام بشأن هذا البند، فإنه يعتبر أن اللجنة لا ترغب في اتخاذ أي إجراء بشأنه.

٩٨ - *تقرر ذلك.*

البند ١٢١ من جدول الأعمال: تنشيط أعمال الجمعية العامة (A/C.2/71/L.64)

٩٩ - **الرئيس**: أشار إلى أنه خلال الدورة السبعين للجمعية العامة، وعلى خلفية اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، فضلا عن الوثائق الختامية الطموحة الأخرى، مثل إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس بشأن تغير المناخ، أكدت وفود كثيرة على الحاجة إلى رؤية جديدة لعمل اللجنة الثانية، ومن ثم إلى استعراض وترشيد جدول أعمال اللجنة وأساليب عملها. وأضاف أنه في أوائل عام ٢٠١٦، أجرت اللجنة مشاورات بشأن جدول أعمالها وأساليب عملها، وفي حين لم يتم التوصل إلى أي نتيجة رسمية، فقد تم التوصل إلى اتفاق عام بشأن عدد من النقاط، ولا سيما فيما يتعلق بأساليب العمل.

١٠٠ - واستطرد يقول إنه اتخذ خطوات لتنفيذ عدد من التدابير المقترحة، مثل الشروع في الأعمال التحضيرية للدورة، بما في ذلك الاتفاق على برنامج عمل، في مرحلة مبكرة؛ وتقليل عدد الفعاليات الجانبية؛ وتنظيم المناقشات العامة لجميع البنود في الأسابيع الأربعة الأولى من الدورة؛ وتحديد الميسرين لمشاريع القرارات في مرحلة مبكرة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد طبَّق بدقة الحدود الزمنية المتفق عليها أثناء المناقشة العامة والمناقشات العامة لفرادى بنود جدول الأعمال، مما خفض عدد الاجتماعات اللازمة للمناقشة العامة. وأوضح أن اللجنة حددت مواعيد نهائية واقعية لتقديم مشاريع القرارات، بما في ذلك المواعيد النهائية المتعاقبة لتقديم مشاريع في إطار البند ١٩ من جدول الأعمال، الذي يستأثر بقرابة نصف مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة، وأنه لا يلزم التمديد إلا في

حالة مشروع القرار المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. وأشار إلى أن اللجنة حافظت على ممارستها التقليدية المتمثلة في اعتماد الأغلبية الساحقة من مشاريع القرارات المعروضة عليها بتوافق الآراء؛ فلم تعتمد سوى ١٥ في المائة من قراراتها بالتصويت المسجل. وكان انطباعه أن مناخا إيجابيا قد ساد بين الوفود طوال الدورة، سواء خلال الاجتماعات الرسمية أو أثناء المشاورات غير الرسمية.

١٠١ - وفيما يتعلق بتنشيط أعمال الجمعية العامة، أشار إلى أن قرار الجمعية العامة ٣٠٥/٧٠ دعا إلى مواصلة النظر في البنود مرة كل سنتين أو مرة كل ثلاث سنوات، وتجميع بنود جدول أعمال الجمعية وحذف بعضها وتقديم مقترحات بشأنها، بوسائل منها الأخذ بحكم الانقضاء الموقوت. كما دعا ذلك القرار إلى مواصلة بذل الجهود لتعزيز سبل التآزر والانسجام والحد من التداخل، حيثما وُجد، في جداول أعمال الجمعية العامة، وبخاصة جداول أعمال لجنتيها الثانية والثالثة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية، والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يعقد تحت رعاية المجلس والجمعية، فضلا عن جميع المحافل الأخرى ذات الصلة. وأشار إلى أن رئيس الجمعية العامة قد أعلن، خلال الدورة الحالية، اعتزامه تعيين ميسرين مشتركين لتنسيق عملية تهدف إلى مواءمة جداول أعمال الدورات المقبلة بشكل استراتيجي مع خطة عام ٢٠٣٠. وستستند هذه العملية إلى العمل الذي بدأ خلال الدورة السبعين لتعزيز أوجه التآزر والاتساق والحد من التداخل.

مشروع برنامج عمل اللجنة الثانية خلال الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة (A/C.2/71/L.64)

١٠٢ - **الرئيس**: وجه الانتباه إلى مشروع برنامج عمل اللجنة الثانية خلال الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة، الوارد في الوثيقة A/C.2/71/L.64. وأوضح أنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية. وقال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في الموافقة على مشروع برنامج العمل.

١٠٣ - *اعتمد مشروع برنامج عمل اللجنة الثانية خلال الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة.*

اختتام أعمال اللجنة

١٠٤ - **السيد حنيف** (مدير مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية): تكلم بالنيابة عن السيد وو هونغبو، وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وشدد على أهمية عمل اللجنة بالنسبة لتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وللجهود المبذولة فيما يتعلق بالهجرة الدولية والتنمية، وتمويل التنمية، والقضاء على الفقر، وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. وأعرب عن ثقته في أن مشروع القرار الشامل الذي اعتمد بشأن الموضوع الأخير سيساعد على ضمان أن تكون المنظمة أكثر جاهزية لغرض دعم العمل المتعلق بخطة عام ٢٠٣٠، وأعرب عن سروره لملاحظة أن الدول الأعضاء عهدت إلى الأمين العام المعين بوضع مقترحات وخيارات ملموسة في المجالات الرئيسية التي من شأنها أن تسهم في تحقيق خطة عام ٢٠٣٠ وتعزيز الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء. وأكد أن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية تظل ملتزمة بدعم اللجنة في صقل عملها.

١٠٥ - **الرئيس**: قال إن أخلاقيات العمل القوية التي أظهرها أعضاء اللجنة وروح الثقة الواضحة فيما بينهم قد مكنت اللجنة من إنجاز قدر كبير من العمل بشكل فعال. وأعرب عن امتنانه لجميع الأعضاء لما أبدوه من التزام وتعاون ومرونة وحسن نية.

١٠٦ - **السيدة إنغلبرخت شادلر** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): أشارت إلى أن وفدها سبق أن أبدى تحفظات وعرض بيانات موقف بشأن بعض جوانب خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا، وأنه يود أن يكرر التأكيد على هذه التحفظات والمواقف فيما يتعلق بجميع مشاريع القرارات التي اعتمدتها اللجنة خلال الدورة الحالية.

١٠٧ - **السيد بلاساي** (تايلند): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه على الرغم من أن المجموعة قد قدمت جميع مشاريع قراراتها المقترحة، باستثناء مشروع واحد، قبل المواعيد النهائية المتفق عليها، لم يكن بمقدور اللجنة اختتام أعمالها في الوقت المحدد. ومضى يقول إن مقرر الجمعية العامة ٥٣٠/٦٥ لا يزال يتسم بالأهمية في هذا الصدد، غير أنه ربما أمكن إدخال بعض التعديلات على أحكامه بهدف تعزيز كفاءة أساليب عمل اللجنة وتعزيز التفاعلات بين الدول الأعضاء والمكتب. وأشار إلى أنه من دواعي

القلق أن اللجنة لم تحافظ خلال الدورة الحالية على تقليدها المتمثل في اعتماد مشاريع القرارات بتوافق الآراء. بل أن هذه الممارسة تبدو في حالة تراجع. ففي مناسبات عديدة، طُرحت آراء في إطار إجراء عدم الاعتراض، وطُرح مشروع قرار في إطار البند ١٩ (أ) من جدول الأعمال للتصويت، أساسا بشأن مسألة التواتر. وعلاوة على ذلك، أثيرت مسألة الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية عدة مرات في المناقشات المتعلقة بمشاريع القرارات، مما تسبب في تأخيرات في المفاوضات وفي اعتماد مشاريع القرارات. وقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تود أن تذكِّر بأن المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية هي من اختصاص اللجنة الخامسة حصرا. كما أوضح أن المجموعة تناشد جميع لجان الجمعية العامة الرئيسية أن تكف عن استخدام عبارة ”في حدود الموارد القائمة“ في مشاريع قراراتها، لأن ذلك يتناقض مع المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية والعديد من قرارات الجمعية العامة التي أكدت مجددا دور اللجنة الخامسة.

١٠٨ - واستطرد قائلا إنه لا ينبغي للجهود المبذولة لتحديث وترشيد جدول أعمال اللجنة الثانية تمشيا مع الإطار الجديد للتنمية المستدامة أن تؤدي بالضرورة إلى استبعاد بنود أو تغيير تواتر النظر فيها. وقال إن الأمر متروك للدول الأعضاء لتحديد أولويات جدول أعمال اللجنة وفقا لاحتياجاتها ومصالحها الإنمائية. وأوضح أن هناك مسائل جديدة تتصل بأهداف التنمية المستدامة قد يستدعي الأمر إدراجها كبنود جديدة في جدول الأعمال، بما في ذلك المسائل الشاملة لعدة قطاعات مثل الهياكل الأساسية، والمياه، والطاقة، والتصنيع، والاستثمار، والاستهلاك والإنتاج المستدامين. وأكد أخيرا أنه ينبغي تجنب أي تبسيط لعملية تقديم التقارير، حيث أنها تعزز اتخاذ القرارات المستنيرة وتساعد على بناء توافق الآراء فيما بين الدول الأعضاء.

١٠٩ - *وبعد تبادل عبارات المجاملة، أعلن الرئيس أن اللجنة قد اختتمت أعمالها للدورة الحادية والسبعين.*

رُفعت الجلسة الساعة ١٧:٢٥.